بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

ام القرى / مكة المكرمة
جامعة
UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH
عمادة شؤون المكتبات
قسم المخطوطات

كشف الفوايد من تاليفات
العلامة [illegible] قواعد العقايد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على تواتر نعمائه وتظافر آلائه وترادف عطائه الذى فضلنا بان جعلنا بارشاد عباده من
اتباع انبيائه وخصنا بالتكميل للمستعدين بان ادرجنا فى عديد اوليائه والصلوة والسلم على
اشرف رسله واعظم امنائه محمد المصطفى وعلى سيدا اوصيائه المخصوص باخائه وعلى المعصومين
من ابنائه اما بعد فقد اجمع رأينا فى هذا الكتاب الموسوم بكشف الفوائد على ايضاح ما اشتملت
عليه الرسالة الموسومة بقواعد العقايد من تصانيف شيخنا الاعظم ورئيسنا المعظم افضل
المتاخرين مكمل علوم المتقدمين نصير الملة والحق والدين ابى جعفر محمد بن محمد بن الحسن الطوسى
قدس الله روحه الزكية وافاض على تربته المراحم الربانية على سبيل الايجاز والاختصار خال
عن التطويل والاكثار اذ جعلنا ذلك موكولا الى كتاب النهاية فانه كاسمه قد تجاوز الغاية
اجابة لسوال الولد العزيز ابى طالب محمد ايده الله تعالى بالطافه الربانية وايده بالعنايات
الالهية واسعده فى الدارين وخصه بتكميل الرياستين واسعده بالعمر الطويل السعيد وملاه
بالعيش الجميل الرغيد بمنه وكرمه قال المصنف قدس الله روحه الحمد لله المنقذ من الحسرة والضلالة
والصلوة

والصلوة على محمد المخصوص بالرسالة وآله الموصوفين بالعدالة يقول صاحب هذه المقالة انى
اوردت فيها قواعد العقايد من العلم المنسوب الى الاصالة واحترزت فى تقريرها عن الاطناب
والاطالة مخافة الملال ان يؤدى الى السامة والملالة واقدم ذكر اصول يجب الوقوف عليها فى كل
حالة وهى بذه اقول ان للنفس الناطقة قوتى علم وعمل ولكل واحدة منهما مراتب فى الكمال والنقصان
واكملها فيها يتيسر عقلا مستفادا او هو حصول العلوم الكسبية بالفعل المتعلقة بالامور العلمية و
العملية والطريق الصواب هو المودى اليها دون الحيرة التى هى التردد فى الاعتقاد والضلال الذى
هو سلوك طريق الخطاء ونعم الله تعالى وان كانت غير متناهية الا انها متفاوتة فى الكمال واعلاها مرتبة
فيه العقايد اليقينية فى الاصول الدينية اذ من حصلت له هذه المرتبة خلص من العذاب السرمدى وحصل
بالنعيم المؤبد وذلك انما يحصل بعلم الكلام المشيد لقواعد اصول الاسلام وباعتباره تنتفى الحيرة والضلال
الحاصل لاهل الشقاق من الجهال ولما وضع المصنف هذا الكتاب للارشاد اليه ابتدا بحمد الله تعالى والثناء
عليه ونسب الانفاذ من الحيرة والضلال اليه خلافا للقدرية الذين نسبوا الواقع من الالحاد وانواع
الكفر الى قضاء الله تعالى وقدره وعقب الحمد لله تعالى بالصلوة على رسوله لزيادة افهامه بارشاد عباد الله
تعالى الى الطريق السوى وعنى بالمخصوص بالرسالة من امته وعقب بالصلوة على آله عليهم السلم لانهم اظهروا
ما خفى على الامة بعد الرسول عليه السلم ووصفهم بالعدالة المطلقة التى يستحيل اقتراف غير المعصوم بها

ثم ذكر ما قصد اثباته في هذه الرسالة وانه يقدم اصولا يتعلق بالامور العامة لافتقار قصده اليها قال

اصل كلما يمكن ان يعتبر عنه فاما ان يكون موجودا واما ان لا يكون وما لا يكون موجودا معدوم ولا فرق

بين الموجود والثابت ولا بين المعدوم والمنفي عند المحققين اقول تصور الوجود والعدم بديهي

بالضرورة خلافا لبعض الناس فيهما حيث حكم بعضهم بانه كسبي وآخرون بان الحكم بالبداهة كسبي

مستفاد من قولهم ان التصديق بان الشيء اما موجود او معدوم بديهي فيكون تصور مفرداته

بديهيا اذ منه ان تصور وجود ربد بديهي فتصور الوجود المطلق الذي هو جزء منه كذلك وليس بجيد فان

تصور التصديق البديهي قد يكون كسبيا وقد يمنع تصور وجود ربد بذاته بل باعتبار عارض فلا يلزم

تصور جزئه لابذاته ولا بعارضه اذا عرفت هذا فنقول كل معنى يمكن ان يعتبر عنه بلفظ وهو كل

متصور فاما ان يكون موجودا وهو الثابت العيني واما ان لا يكون وهو المنفي العيني وانما قال يمكن

ليندرج تحته ما لم يوضع بازائه لفظ وما وضع ولم يعتبر عنه وهذه قسمة حاصرة متواردة بين

النفي والاثبات لم ينازع فيها احد من العقلاء وما لا يكون موجودا معدوم ولا فرق بين

الموجود والثابت ولا بين المنفي والمعدوم عند المحققين من المتكلمين وكما ان الثابت والمنفي

طرفا النقيض كذا الموجود والمعدوم قال ومشايخ المعتزلة يقسمون الثابت الى موجود ومعدوم

وواسطة بينهما يسمى بالحال ويجعلون المنفي ما عدا هذه الثلثة اقول البصريون من المعتزلة كابي علي

وابنه ابي هاشم الجبائيين والقاضي عبد الجبار وابي عبد الله البصري وغيرهم من المثبتين ذهبوا الى المغايرة بين

الثابت والموجود مغايرة العام للخاص وجعلوا الثابت وهو ما يصح ان يخبر عنه او يعلم للموجود والمعدوم

وواسطة بينهما يسمى بالحال وهي صفة ثابتة للموجود لا يوصف بالوجود ولا بالعدم ولا بالمعلومية ولا بالمجهولية

تعلم الذات عليها وما ليس بثابت وهو ما لا يصح ان يعلم ويخبر عنه هو المنفي وهو ما عدا هذه الثلثة كالمستحيلات

وجعلوا المعدوم شيئا ثابتا في الخارج لان الوجود عندهم زايد يمكن تجرد الماهية عنه في الخارج فليس للقادر

قدرة على جعل الجوهر جوهرا ولا على جعل السواد سوادا وكذا غيرهما من الماهيات بل انما يقدر على جعل

تلك الذات على صفة الوجود واحتجوا الى ان المعدوم ثابت بان المعدوم متميز وكل متميز ثابت اما

الصغرى فلانا نتصور جبلا من ياقوت وبحرا من زئبق وكل معلوم متميز ولانه مراد لنا نريد

الذات المعدومة ونكره للآلام المعدومة والمراد متميز عن المكروه ولان المعدوم مقدور فانا نقدر على الحركة يمنة

ويسرة ولا نقدر على الصعود الى السماء والمقدور متميز عن غيره واما الكبرى فلان المتميز شيء يثبت له التميز

وثبوت الشيء لغيره فرع ثبوت الغير في نفسه وللجواب الثبوت اعم من الذهني والخارجي والدليل الذي

ذكرتموه تدل على المطلق لا على الخارجي ثم ينتقض ما ذكرتموه بتصور المركبات فانا نتصور جبلا من ياقوت

والمفردات وان كانت ثابتة عندكم في العدم الا ان المركب ليس بثابت مع انه متصور وكذا المتصور

المستحيلات مع انتفائها ونتصور الوجود مع انه ليس بثابت في العدم ولان متعلق الارادة ان كان

ثابتا في العدم لزم ارادة تحصيل الحاصل والقدرة عليه هذا خلف وان لم يكن ثابتا بطل الاستدلال لان
متعلقها ايجاد الثابت في العدم لانا نقول الايجاد ان كان ثابتا في العدم لزم تحصيل الحاصل والا بطل
الدليل واحتجوا على اثبات الحال بان الذوات متساوية فذات الجوهر متساوية لذات العرض لان معنى
الذات وهو كون الشيء مستقلا بالمعقولية مشترك فيهما ولا بد من مايز ثابت في الوجود والعدم لثبوت التمايز
فيهما وذلك المايز ليس ذاتا لان المشترك لا يكون علة في الامتياز فهو صفة والصفة لا يصح ان يوصف
فليست الحال معلومة ولا مجهولة ولا موجودة ولا معدومة لان ذلك كله وصف لها والجواب المنع
في الصغرى فان الذوات مختلفة بحقايقها ويشاركها في صحة المعلومية بالاستقلال اشتراك في وصف
لها لا في نفس الماهية ولهم تطويلات كثيرة في صفات الاجناس كالجواهر والاعراض وغيرها ذكرناها في
كتاب نهاية المرام فلتطلب هناك قال والحكما يقولون الموجود يكون ذهنيا ويكون خارجيا ويكون كليها
وكذلك المعدوم اقول الماهية اما ان يؤخذ كاينة في الاعيان ثابتة في الخارج وهي الماهيات المتاصلة
في الوجود كالسماء والارض والانسان والفرس وهو الموجود الخارجي واما ان يؤخذ ثابتة في الذهن
خاصة بان تكون معلومة وليس لها ثبوت في الخارج كشريك الباري وجبل من ياقوت وهو الموجود الذهني واما
ان تؤخذ ثابتة في الخارج والذهن معا كالماهيات الاولى اذا اخذت معقولة فانها ثابتة في الخارج لانها
ثابتة في انفسها وفي الذهن لانها معلومة وكذلك المعدوم قد يكون في الخارج لا غير كالمعدومات المتصورة و

قد يكون

قد يكون في الذهن لا غير كالموجود الخارجي اذا لم يكن متصورا وقد يكون معدوما فيهما كالمعدوم الخارجي اذا
لم يكن متصورا وقد اختلف في الوجود الذهني فانكره جماعة من المتكلمين لانا نتصور الكيفيات كالحرارة و
البرودة والمقادير كالعظيم والصغير فلو وجدت في الذهن كان الذهن حارا باردا عظيما مستقيما
مستديرا الى غير ذلك وهو غير معقول ويلزم اجتماع الضدين اجابوا بان الثابت ليس هو عين الحرارة
والبرودة بل صورتها ومثالها وهما لا توجبان التسخين والتبريد وليسا ضدين وكذا المقادير وغيرها
وبان الذهن لا يسخن بالحرارة الحالة فيه لعدم قبوله هذا الانفعال والا لاثر يعتبر فيه القابل اعترض
بان الصورة والمثال وان كانت غير الحرارة لزم الاشكال والا كان قولا بعدم ثبوت الحرارة في الذهن
ولا يخفى بالانفعال عن الحرارة الا وجود هذه الكيفية في المحل احتج المثبتون بانا قد نتصور امورا لا وجود
لها في الخارج ونحكم عليها باحكام ايجابية والتصور تستدعي الامتياز اذ ليس في الخارج فهو في الذهن واجيب
ان التصور لا تستدعي الثبوت فانه نفس النزاع وكذا تميز الماهيات في انفسها فان الجوهر والسواد متميزان
بانفسهما لا باعتبار تصورهما لانه تابع لتميزهما فلا يكون علة فيه والحكم ان كان ثابت في الخارج استحال
ان يكون المحكوم عليه معدوما فيه قال اصل آخر كل ما يمكن ان يعبر عنه فاما ان يجب وجوده او يجب
عدمه او لا يجب احدهما والاول هو الواجب والثاني هو الممتنع او المحال والمستحيل والثالث هو الممكن
او الجايز اقول هذه قسمة ثنائية للمتصور الى الواجب والممكن والممتنع وهي من الامور العامة كما ان انقسام

المتصور الى الموجود والمعدوم كذلك لكن هذه القسمة تابعة لتلك لأن كلا من الوجوب و
الامكان والامتناع امر ينشأ بين الماهية والوجود او العدم والنسب متأخرة فالوجود والعدم متقدمان
بالذات على الوجوب وقسيمه اذا عرفت هذا فنقول كل متصور على الاطلاق اذا نسب اليه الوجود او العدم
فاما ان يجب له ما نسب اليه او يمتنع او لا يجب ولا يمتنع فالذي يجب نسبة الوجود اليه بالثبوت هو الواجب
وهو الذي يمتنع نسبة العدم اليه بالثبوت والذي يجب نسبة العدم اليه بالثبوت هو الممتنع ويسمى المحال والمستحيل
وهو الذي يمتنع نسبة الوجود اليه بالثبوت والذي لا يجب نسبة الوجود اليه بالثبوت ولا العدم يسمى له الممكن
الخاص وهو الذي ليس بواجب ولا ممتنع ويسمى الجايز ايضا قال اما الواجب فاما ان يكون وجوبه لا عن غيره
وهو الواجب لذاته واما ان يكون وجوبه عن غيره فيكون واجبا بغيره ممكنا بذاته وكذلك الممتنع اقول اذات
اما ان يقتضي الترجيح لاحد طرفي الوجود والعدم المانع من النقيض او لا يقتضي والثاني هو الممكن الذي تساوى
طرفاه بالنسبة اليه ولا ترجيح احدهما على الآخر الا المرجح ثم انه مع ذلك الترجيح اما ان يجب له الراجح او لا و
الاول واجب لكن باعتبار انضمام المرجح والثاني داخل تحت القسم الثاني اذا عرفت هذا فنقول الذات
الذي يقتضي ترجيح الوجود على العدم ترجيحا ما نعا من النقيض بمعنى انه اذا نسب الوجود اليها من حيث
هي هي بلا اعتبار انضمام غير اليها وجب لها الوجود يسمى واجبا لذاته وهو الله تعالى لا غير وان اقتضت
ترجيح العدم على الوجود ترجيحا ما نعا من النقيض بمعنى انه اذا نسب العدم اليها وجب لها العدم سميت

يترجح

ذلك

ممتنعة

ممتنعة الذات كشريك الباري وان لم يقتض ترجيح احدهما لذاتها فان حصل لها الوجوب باعتبار انضمام العلة
اليها كانت واجبة لغيرها لا لذاتها وهي باعتبار ذاتها لا غير ممكنة وكذا في طرف العدم فقد ظهر من هذا امكان
انقسام كل من الواجب والممتنع الى الواجب لذاته ولغيره والممتنع لذاته ولغيره بخلاف الممكن فانه لا يعقل
كون الشيء ممكنا باعتبار غيره قال وما يفيد وجود غيره يسمونه موجدا او علة وذلك الغير يكون
موجدا او معلولا اقول انقسام الموجود الى العلة والمعلول من الامور العامة فلهذا قدمه وذكره
هنا لانه لما ثبت ان الوجود قد يكون للشيء عن ذاته وقد يكون عن غيره ذكر عقيبه هذا البحث
فكل ما يفيد وجود غيره ويؤثر فيه يسمى علة وموجدا وموثرا وذلك الغير يسمى معلولا وموجدا واثرا
وقولنا في العلة ذات وجود ذات آخر انما هو بالفعل منها ووجودها بالفعل ليس من ذلك تعريف
دور لان العلة من الامور البديهية ولانه لا يتناول العلل الاربع ولان لفظة من مشتركة بين التبعيض
وابتداء الغاية التي هي جنس لانواع كالمكان والزمان والشرط والقابل والموثر وليس المراد الا هو
فيدور ولان قوله ووجود هذا بالفعل ليس منها حكم من احكام العلة لانه يرجع الى امتناع تعليل كل
واحد من الشيئين بصاحبه قال والممكن لذاته متساوي النسبة الى طرفي وجوده وعدمه اقول الممكن لذاته
اذا جرد عن اعتبار الغير لم ينتقض وجودا ولا عدما ولا ترجيح احدهما متساوية نسبته اليهما
لانه لو اقتضى احدهما لكان واجبا لذاته وممتنعا لذاته لا ممكنا هذا خلف ويستحيل ان يقتضي

ترجح احدهما على الآخر لان ذلك الرجحان ان زال عند وجود شيء آخر كان تحققه متوقفا على عدم
ذلك الشيء فماهية الممكن اذا اعتبرت مع قطع النظر عن ذلك العدم لا تكون مقتضية لذلك
الرجحان وان امتنع زواله بشيء اصلا فان كفى في وجود ذلك الطرف وهو حاصل ابدا وممتنع
الزوال كان الممكن منتهيا الى التعيين وان لم يكف كان باقيا على صرافة امكانه قال فان كان له
موجد كان موجودا وان لم يكن له موجد بقي على حالة العدم فيكون عدم موجده كالعلة لعدمه اقول
لما ثبت تساوي الطرفين بالنسبة الى ماهية الممكن استحال ان يترجح احدهما بذاته لامتناع اقتضاء
الذات الرجحان والتساوي بلا غاية يترجح بامر خارج وهو ضروري فعلة احتياج الممكن في احد طرفيه
الى المؤثر هو الامكان لترتب عليه عقلا خلافا لبعض المتكلمين حيث ذهبوا الى ان علة الحاجة هي الحدوث
والا لزم احتياج الباقي الممكن الى المؤثر لوجود علة الحاجة فيه واللازم محال لان تاثيره ان كان
في الحاصل اولا لزم تحصيل الحاصل وهو محال بالضرورة وان كان في امر متجدد كان الباقي مستغنيا
والتاثير انما هو في الحادث اعترض بان الحدوث صفة للوجود فيتاخر عنه بالذات وهو متاخر
عن الايجاد بالعلية المتاخر عن الاحتياج بالذات المتاخر عن علته بالعلية فلا تكون هي الحدوث
والا دار وتاثير المؤثر في البقية والباقي محتاج اليها اذا تقرر هذا فنقول الممكن اذا اوجده
الموجد كان صار موجودا سواء كان الموجد موجبا او مختارا ولا يجوز تخلفه عنه اما في الموجب

فعند

فعند وجود ذاته جامعة لشرايط التاثير ان توقف على شرط واما في المختار فعند وجود الداعي و
القدرة وانتفاء المانع لانه لولاه لكان حصوله في وقت دون آخر ان لم يتوقف على مرجح ام يترجح
احد طرفي الممكن على الآخر لا لمرجح وهو محال فان توقف لم يكن المؤثر الاول تاما هذا خلف وان لم يكن
له موجد بقي على حالة العدم فيكون عدم موجده كالعلة لعدمه لان عدمه لا يجوز ان يستند الى ذاته والا
لكان ممتنعا ولا الى وجود شيء غير عدم علته لان عند وجود علته يجب وجوده فتاثير ذلك الشيء
في العدم ان كان عند وجود علة الوجود لزم ان يكون موجودا بالنظر الى علة وجوده ومعدوما بالنظر
الى علة عدمه هذا خلف ولا ترجيح لاحديهما لانا فرضناهما تامتين وان كان عند اختلال بعض شرايط
العلة او عدم جزء منها او عدمها كان المقتضي للعدم هو عدم ذلك الجزء او الشرط لا غير ولا الى عدم
شيء غير العلة واجزائها وشرايطها لان ما عدا العلة واجزاءها وشرايطها لا يحتاج اليه الممكن وما لا يحتاج
اليه الشيء لا يلزم من عدمه عدم ذلك الشيء بالضرورة فالممكن محتاج الى العلة فان حضرت اثرت الوجود
بوجودها وان عدمت اثرت العدم بعدمها وقال الكعبي العلة لعدم لانها بعدمها ليست علة حقيقة
لانها عدم العلة فكيف يكون علة حقيقية والعلية من الصفات الاعتبارية يكفي لحاقها بالعدم
وهو عدم الملكة لانه حظ من الوجود ولهذا يفتقر الى المحل افتقار الوجود اليه واعدام الملكات
يتمايز بحسب تمايز ملكاتها فجاز ان يكون بعضها علة وبعضها معلولا فان عدم العلة علة للعدم

بالوجود والعدم المشابه له ع